

قرار رقم (٧١١) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢

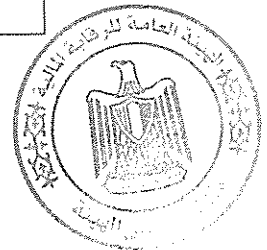
نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
- وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.
- وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،
- وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين.
- وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٢/٩/٣٠.

قرار

مادة أولى : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	احمد رفعت حامد السيد احمد	٢٨٦٦٣	وسيط حر
٢.	احمد محمد محمود جعيم	٢٨٦٦٤	وسيط حر
٣.	دينا على محمد محمد نصار	٢٨٦٦٥	وسيط حر
٤.	بسام محمد عبد العزيز محمود	٢٨٦٦٦	وسيط حر
٥.	رجب احمد رجب عبد الباقي	٢٨٦٦٧	وسيط حر



وسيط حر	٢٨٦٦٨	احمد سمير عبد الكريم محمد	٦.
وسيط حر	٢٨٦٦٩	مصطفى عثمان مصطفى عثمان	٧.
وسيط حر	٢٨٦٧٠	محمد رشاد عبد العزيز محمد	٨.
وسيط حر	٢٨٦٧١	وديده كرم حامد مصطفى	٩.

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

عادل منير عبد الحميد
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦